

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢١ لسنة ١٩٩٠

بشأن تخصيص أرض ميناء أبوقير لصالح وزارة الدفاع

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون المدني ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ والقوانين

المعدله له ؛

وبناء على ما عرضه التماثل العام للقوات المسلحة ووزير الدفاع والإنتاج الحربى ؛

قرر :

(المادة الأولى)

تخصص لوزارة الدفاع الأرض المملوكة للدولة ملكية خاصة الكائنة بمحافظة الاسكندرية والداخلة فى حرم ميناء أبوقير والمبينة الحدود والمعالم بالخريطة المرفقة وذلك لصالح مشروعات القوات المسلحة .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

صدر برئاسة الجمهورية فى ١٢ جمادى الآخرة سنة ١٤١٠ (٩ يناير سنة ١٩٩٠)

حسنى مبارك